المملكة المغربية

وزارة الداخلية

عمالة اقليم تازة

دائرة أكنول

قيادة تيزي وسلي

جماعة سيدي علي بورقبة

قرار

لرئيس مجلس جماعة سيدي علي بورقبة

عدد : 18 بتاريخ 29 ابريل 2024

يتعلق بإجراء مباراة للتوظيف في درجة طبيب من الدرجة الأولى في الطب العام

إن رئيس مجلس جماعة سيدي علي بورقبة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز2015)بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 008-58-1 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (07 يوليوز1958) بشأن زجر الخداع في المباريات والامتحانات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.99.651 الصادر في 25 من جمادى الآخر 1420 (06 أكتوبر1999) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيادلة وجراحي الأسنان المشتركة بين الوزارات، كما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية .
- بناء على المرسوم الملكي رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الاولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الاول 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.

- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأول 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض الأسلاك والدرجات بالإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 07 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها على الأشخاص المعاقين بالأولوية. وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 رجب 1437 (05 مايو 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D-6931 بتاريخ 9 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 10 شتنبر 2019و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020
- بناء على جدول المناصب المالية لجماعة سيدي علي بورقبة برسم سنة 2024.

يقـرر ما يلـي:

المادة الأولى: توقيت ومكان المباراة.

تنظم الجماعة الترابية سيدي علي بورقبة يوم الأحد 30 يونيو 2024 بمقر الجماعة مباراة للتوظيف في درجة طبيب من الدرجة الأولى "طب عام" (منصب واحد) ويشارك فيها المترشحون من جنسية مغربية والبالغون من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر عند تاريخ فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلين على شهادة الدكتوراه في الطب أودبلوم معترف بمعادلته للشهادة المذكورة.

المادة الثانية:المنصب المتبارى بشأنه والتخصص المطلوب:

يحدد عدد المناصب المتبارى من أجلها في منصب واحد (01) طبيب من الدرجة الأولى في الطب العام. يخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم،7% لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق المسلمة طبقا لإحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418(19دجنبر 1997).

المادة الثالثة : الاختبارات

الدرجة المتبارى بشأنها	نوع الاختبار		الموضوع	المدة	المعامل
طبيب من الدرجة الأولى في الطب العام	الاختبارات الكتابية	الاختبار الأول	موضوع يتعلق بالجماعات الترابية	ساعتين (2)	2
		الاختبار الثاني	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعا أو عدة مواضيع اختيارية	ثلاث ساعات (3)	3
	الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا		يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	30 دقيقة	3

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 وتعتبر إقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20

ويتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلين على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطة إقصائية.

وتحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها ولائحة الانتظار مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية.

المادة الرابعة : شروط وملف الترشيح

يشارك في المباراة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلين على شهادة الدكتوراه في الطب العام أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها وفقا للتنظيمات الجاري بها العمل والمحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 أبريل 2012 كما وقع تغييره وتتميمه والمتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.

ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

ويتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يوجه للسيد رئيس مجلس جماعة سيدي علي بورقبة يحمل الإسم العائلي والشخصي للمترشح وعنوانه وتوقيعه.
- نسخة مطابقة لأصل الشهادة أو الدبلوم في التخصص المطلوب مصحوبا بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء؛
- نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية للمترشح؛
- بيان السيرة الذاتية للمرشح (ة) CV يحمل صورته (ها) ورقم الهاتف الشخصي والبريد الإلكتروني؛
- ظرفان من نوع التلصيق الذاتي Autocollant يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمرشح.
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- نسخة طبق الاصل من الشهادة التي تثبت التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة أو صفة مقاوم او مكفول امة او عسكري قديم او محارب قديم لمن له احدى هذه الصفات.
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات أو المهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة العمومية.

المادة الخامسة : إيداع ملفات الترشيح

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة سيدي علي بورقبة مقابل وصل، أو ترسل عن طريق البريد إلى العنوان التالي : جماعة سيدي علي بورقبة قيادة تيزي وسلي دائرة أكنول عمالة تازة. ويحدد يوم الخميس تاريخ 20 يونيو 2024 على الساعة الرابعة والنصف مساء كآخر اجل لإيداع الترشيحات، وكل ملف لم يستوف الشروط المذكورة أعلاه يعتبر لاغيا ويحتفظ به دون جواب.

وتستبعد ملفات الترشيح التي تصل بعد الأجل المحدد أعلاه أو تنقصها وثيقة من الوثائق المطلوبة، وسيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية ثم الشفوية والنتائج النهائية على الموقع الإلكتروني للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويعتبر نشر إعلان عن لائحة المقبولين بمثابة استدعاء لاجتياز المباراة.

حرر بسيدي علي بورقبة في : 29 أبريل 2024

رئيس مجلس جماعة سيدي علي بورقبة

الرئيس :

عبد العزيز قاسمي